

الدر المختار

لأنه مجتهد فيه (لا الفجر) لأنه منسوخ (بل يقف ساكتا على الأظهر) مرسلًا يديه .
(ولو نسيه) أي القنوت (ثم تذكره في الركوع لا يقنت) فيه لفوات محله .
(ولا يعود إلى القيام) في الأصح لأن فيه رفض الفرض للواجب (فإن عاد إليه وقتت ولم
يعد الركوع لم تفسد صلاته) لكون ركوعه بعد قراءة تامة